



٤٤٤
٢٨
صفحة



٩٦٥

الجامعة الاردنية
كلية الدراسات العليا
قسم الدراسات العليا
لعلوم الشريعة والحقوق والسياسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَنْ بَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ

~~مكتبة~~

د. أحمد
نايل محمود
د. شريف
د. البورج

تقديم هذه الرسالة - وبسما لا اله الا الله
على وجهه والى مستيرتي في حصوله والوصول
بكلية الدراسات العليا بجامعة الأردنية

١٤١١م - ١٩٩١م

ملخص لبحث
(الامن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم)

اعداد الطالب

نايل ممدوح ابو زيد

اشراف

الدكتور عبد الجليل عبد الرحيم

١

الحمد لله رب العالمين وصلاة وسلاماً دائماً على المبعوث رحمة للعالمين
سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم وبعد :

فإن البحث في الأمن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم ، طوبل الطريق شائك المسالك إلا أن الله تبارك وتعالى أعانني على تفصيله بمقدمة في مقاصد الشريعة وخمسة فصول يعقبها خاتمة ذكرت فيها ما توصلت اليه من نتائج .

أما الفصل الأول : فقد بينت فيه مفهوم الأمن الاجتماعي في اللفظة والاصطلاح والقرآن وأوضحت فيه منهج القرآن الكريم في تحقيق أمن وسلامة الفرد من خلال المباحث التالية :

- * حماية المنهج الالهي للإنسان وتحريمه الاعتداء عليه ، وذلك ببيان الاجراءات والسبل التي قررها المنهج لهذه الحماية .
- * تحرير المنهج لعقل الانسان من قيود الأسر وحمايته مما يؤدي الى الاضرار به ، وذلك بتحرير الإنسان من الحكم بالظن والتقليد الاعمى والخرافات والأوهام والجهل والسلبية وإرشاده الى سنن الله في كونه والى أسرار التشريع الالهي ، وتحريم تناول كل ما يؤدي الى زهاب العقل أو اضعافه .
- * ارشاد منهج الله الانسان الى السبل المشروعة التي يحقق من خلالها أمن اقتصاده وحمايته ، وذلك بتوجيهه الى سبل الكسب الآمن وتحذيره من السبل المذلة بأمن الاقتصاد ، ودعوته الى الوسطية في الانفاق .
- * إقامة المنهج التوازن بين المادة والروح في الانسان ، وذلك برعايته لكلا الجانبين في الانسان وإسطاء كل جانب حقه .

وأما الفصل الثاني : فيكشف عن منهج القرآن في تحقيق أمن الأسره من خلال المباحث التالية :

- * ترغيب المنهج بالزواج كضرورة فطرية واجتماعية للناس ، كي يقضوا شهواتهم من طريق يحقق السلامة والأمن لهم ولجتمهم .
- * عناية المنهج الالهي بأصول الاسرة ، وذلك ببيان السبل التي سلكها المنهج ليصل بهم الى حياة آمنة .
- * عناية المنهج الالهي بفروع الاسرة ، حيث كانت هذه العناية بالفروع قبل نشأتها وفي سائر مراحل حياتها في الدنيا واعدادها لما بعد هذه الحياة .
- * معالجة المنهج الالهي للخلافات الأسرية ، وذلك من خلال الإرشاد الى سبل العلاج الناجح الذي يقضي به على أسباب الخلاف وبوادئ النزاع .
- * تعدد الزوجات وأمن الأسرة ، وذلك ببيان ضرورة التعدد لأمن الأسرة وأنه ليس كما

ب

يتصور البعض طريقاً لتفتيتها ، وإنما هو علاج لبعض أمراضها وضرورة لا غنى للمجتمع عنها في بعض الأحيان .

وأما الفصل الثالث : فقد أوضحت فيه منهج القرآن في تحقيق أمن المجتمع وذلك من خلال التركيز على الأمور التالية .

- * حماية المنهج الالهي للمجتمع في مجال العقيدة ، وذلك ببيان ما يفرسه من معتقدات في الناس ومدى أثرها في واقع حياتهم .
- * حماية المنهج للمجتمع في مجال العبادات ، وذلك ببيان السبل التي سلكها فيما شرعه من عبادات كالصلاة والزكاة والحج وغيرها لتحقيق أمن المجتمع وسلامته .
- * حماية المنهج الالهي للمجتمع في مجال المعاملات ، وذلك بوضعه أسس التعامل السليم الآمن بين الناس سواء في ذلك المعاملات التجارية وغيرها .
- * حماية المنهج للمجتمع في مجال الأخلاق ، وذلك بإرشاده الناس الى الاسس الأخلاقية التي ينبغي أن يسلكوها تجاه أنفسهم وتجاه مجتمعهم .
- * حماية المنهج الالهي للضعفاء في المجتمع الانساني ، وذلك من خلال ما اتخذه من إجراءات وما قرره من سبل لحماية الضعفاء على كافة انواعهم من يتامى وفقراء ومساكين وأرقاء وأبناء سبيل .

وأما الفصل الرابع : فقد اشتمل على الأسباب التي قررها منهج الله والتي بوجودها يوجد الأمن الاجتماعي بين الناس وبزوالها وفقدانها يزول ويفقد ، وقد أجملتها في أربعة أسباب هي :

- الإيمان بالله المقترن بالعمل الصالح ، وذلك من خلال ما يتركه الإيمان من آثار على المجتمع .
- اجتناب الشرك بالله وسائر المعاصي ، ليكون المجتمع بذلك نظيفاً من الرذائل التي تخل بأمنه ، حريصاً على الفضائل .
- اطاعة الله ورسوله ، ذلك لأن الأوامر والنواهي الصادرة عن الله ورسوله لا تصدر إلا عن علم وغايتها تحقيق مصلحة ومنفعة الناس في المجتمع .
- إقامة حكم الله في الأرض ، وذلك لأنه حكم قائم على العدل مبرأ من الجهل والنقص ، ملائم لفطرة الإنسان .

وأما الفصل الخامس : فقد حوى في طياته الوسائل التي قررها القرآن الكريم ، التي ينبغي أن تسلك من أجل الوصول الى مجتمع آمن وقد أجملتها فيما يلي :

- العلم التجريبي والعلم الشرعي ، وذلك لما لهما من أثر في إطلاع الناس على القضايا

- ج
- التي تسخر الكون وتسلك في الإنسان سبيل الحق .
 - اتباع القدوة الحسنة متمثلة في رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك لكونه تطبيقاً عملياً للمنهج أمرنا الله بالاعتداء به .
 - الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهي وسيلة لها اثرها في تنظيف المجتمعات من القاذورات انبشورية ورد المنحرفين الى جادة الطريق .
 - العقوبات التي قررها منهج الله ، وهي عقوبات فيها الدواء الناجع لكل مشكلة من المشكلات بحيث انها توقظ الغافل من غفلته وتمنعه من المعاودة وتزجر غيره من التجراً على ارتكابه .

ثم ختمت هذا الفصل بمبحث بينت فيه اهمية رجال الامن في إيجاد مجتمع آمن وحاجتهم لمنهج الله من أجل تحقيق هذا المجتمع ، وواجبهم تجاه هذا المنهج .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الإهداء

الى العلماء العاملين في الحقل الاسلامي حيثما وجدوا و اينما كانوا

الى الذين يعيشون الاسلام للإسلام

الى شيخني د[•] عبد الجليل عبد الرحيم

الى كل مسلم فخور بدينه معتز بكتاب ربه وسنة نبيه محمد صلى الله

عليه وسلم

الى والدي العزيزين اللذين بذلا وسعهما في سبيل انشائي التنشئة الحسنة

الى زوجتي الفاضلة التي شاركتني همومي وساعدتني في اصوري

الى كل منصف يقول : " اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل

باطلا وارزقنا اجتنابه

المقدمة

الحمد لله رب العالمين المتفرد في قدرته ، المتعالي في سلطانه ، أحمدده على جزيل نعمائه المتصلة وجليل آلائه المرسله .
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ورضي الله عن الصحابة وعن التابعين وتابعيهم بإحسان الى يوم الدين وبعد :
 فإن الله اراد لهذه الشريعة الغراء ان تكون خاتمة الرسالات ومهيمنة عليها كلها ، وارتضاها للناس ديناً وشريعة ومنهاج حياة ، فقال تعالى " ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين" (١) .
 لذلك انتظمت الشريعة الاسلامية من المبادئ العامة والقواعد الأساسية والأصول التشريعية ما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان ويجعلها قادرة على مواكبة التطورات وحل المشكلات ، وتحقيق الأمن والأمان لبني الانسان .
 وإن الأمة الاسلامية لا تزال بعد ان طوت اربعة عشر قرناً من عمر الرسالة المحمدية تتلقى كتاب الله وسنة رسوله غصاً طرياً كأنما أشرق من بين ثنايا الرسول صلى الله عليه وسلم لثتو، وإن ذلك لم يكن الا بتأييد سماوي وحفظ الهي ، حفظاً لهذا الدين ، واظهار له على الدين كله ولو كره المشركون .
 حيث قيض الله للقرآن الكريم وعلومه جهابذة عاشوا له كأنما خلقوا لهذه العلوم وحدها ، فكانت كتبهم خزائن لمعاني القرآن وما يفيد .
 وكان من أوسع هذه العلوم مدخلاً واحسنها مسلكاً علم التفسير الموضوعي .
 واني لما عذست على تسجيل هذا الموضوع لتليل درجة الماجستير أثرت سلوك هذا الطريق على وعورته لما يثمره بحث مسائله من فائدة جليلة ، سيما ونحن نرى كثيراً من الدول تنفق الكثير من اموالها في المحافظة على الأمن ، وقد ابتلي هذا العصر بكثير من الأمراض التي تبعث على القلق والخوف ، وتثير الرعب والفرع ولا تدع انساناً أمنأ على سربه مطمئناً على ماله وعياله .
 وان في جمع ابواب هذا الموضوع بعد تفرقه وتحليل الكلام فيها في مؤلف واحد لفائدة عظيمة للقارئ يدركها من احتاج الوقوف على منهج القرآن في موضوع كهذا الموضوع .
 لذلك وجدت عندي الرغبة في محاولة القاء الضوء على هذا الموضوع من جميع جوانبه وان افرده بدراسة شاملة له لا تقتصر على جانب معين ليطلع القارئ على فكرة شاملة عن منهج القرآن في تحقيق أمن وسلامة المجتمع .
 فاستشرت شيخي الفاضل الدكتور عبد الجليل في هذا الموضوع فأثنى عليه ، واستشرت كذلك غيره من أهل الاختصاص فلأقى الموضوع استحساناً من الجميع .

(١) سورة آل عمران / آية (٨٠) .

ب

ثم استعنت بالله وبدأت أجمع مادة البحث من كتاب الله سبحانه وتعالى حسب طاقتي واطلاعي ، وحسبي أنني أعمل فكري وأجهد عقلي عند قراءة النص لأخرج منه بحكم أو فائدة في الموضوع ، الذي يكون فيه البحث ، ثم قرأت ما ذكره العلماء في تفسير النص القرآني - وقد لا أجد فيما قرأت - من ينص على ما فهمته من النصوص ولا أتردد في إثبات ما فهمت بوضوح معناه من حيث اللفظ وعدم تعارضه مع قواعد الاسلام ونصوصه الأخرى ، ثم أذكر ما تيسر لي من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب السيرة والتاريخ الاسلامي من مراجعها الأصلية ، وبذلك جهدي في أن أورد لكل فكرة دليلاً من الكتاب أو السنة أو ما يؤيد ذلك من استنباط العلماء الأجلاء .

ولما كان منهج البحث مرتبطاً ارتباطاً مباشراً بهذا العصر الذي كتب فيه البحث فإنني جلت في بعض كتب المعاصرين سيما في كتب أولئك الذين كتبوا عن بعض نواحي الأمن الاجتماعي ، وفي كل حال أشير الى مراجعي ولا أهملها .
وقد سرت في البحث على خطة تنقسم بعد المقدمة الى خمسة فصول تعقبها الخاتمة والفهارس الفنية للبحث :

التمهيد : ويشتمل على مقاصد الشريعة .

الفصل الأول : وهو عبارة عن تعريف الأمن الاجتماعي وبيان منهج القرآن في تحقيق أمن الفرد ويشتمل على خمسة مباحث :

المبحث الأول : مفهوم الأمن الاجتماعي في اللغة والاصطلاح والقرآن .

المبحث الثاني : حماية المنهج للإنسان وتحريمه الاعتداء عليه .

المبحث الثالث : تحرير المنهج للعقل وحمايته مما يضر به .

المبحث الرابع : ارشاد المنهج الانسان لما يحقق أمن وحماية إقتصاده .

المبحث الخامس : تحقيق المنهج للتوازن بين المادة والروح .

الفصل الثاني : وهو عبارة عن منهج القرآن في تحقيق أمن الأسرة ، وفيه تمهيد وخمسة مباحث :

التمهيد : في مدى الحاجة للأسرة وأهميتها في تحقيق أمن المجتمع

المبحث الأول : ترغيب المنهج في الزواج كضرورة فطرية واجتماعية .

المبحث الثاني : عناية المنهج بأصول الأسرة .

المبحث الثالث : عناية المنهج بفروع الأسرة .

المبحث الرابع : في معالجة المنهج للخلافات الأسرية .

المبحث الخامس : تعدد الزوجات وأمن الأسرة .

الفصل الثالث : وهو عبارة عن منهج القرآن في تحقيق أمن المجتمع ، وفيه تمهيد وخمسة مباحث :

التمهيد : في ضرورة أمن المجتمع وارتباطه بأمن الأسرة .

المبحث الأول : حماية المجتمع في مجال العقيدة .

المبحث الثاني : حماية المجتمع في مجال العبادات .
 المبحث الثالث : حماية المجتمع في مجال المعاملات .
 المبحث الرابع : حماية المجتمع في مجال الأخلاق .
 المبحث الخامس : حماية الضعفاء في المجتمع .
 الفصل الرابع : وهو عبارة عن أسباب الأمن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم ، وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : الإيمان بالله المقترن بالعمل الصالح .
 المبحث الثاني : اجتناب الشرك وسائر المعاصي .
 المبحث الثالث : اطاعة الله ورسوله .
 المبحث الرابع : اقامة حكم الله في الأرض .
 الفصل الخامس : وهو عبارة عن وسائل الأمن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : العلم .
 المبحث الثاني : القدوة الحسنة .
 المبحث الثالث : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
 المبحث الرابع : العقوبات .
 المبحث الخامس : رجال الأمن ، أهميتهم ، حاجتهم لمنهج الله ، واجبهم تجاهه .
 الخاتمة : وعرضت فيها ما توصلت اليه من نتائج من خلال البحث .
 وأخيراً لا يفوتني ان اتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان الى استاذي الدكتور عبد الجليل عبد الرحيم ، الذي تولى الاشراف على هذه الرسالة فكان بي وبها علم الله حفياً .
 واتقدم أيضاً بالشكر الى استاذي الجليلين :

الدكتور أحمد نوفل

والدكتور أحمد فريد

على تفضلهما بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة . وأشكر مستحقي الشكر من وجدت منهم عزيمات الرجال عند المعاونة وسداد الرأي عند المناصحة ، الدكتور محمود صالح جابر ، والدكتور ذياب عقل ، والشيخ محمد خير العيسى والشيخ زياد ابو حماد ، والسيد محمد زعل وكذلك اتقدم بكل الشكر والتقدير الى كل العاملين في كلية الشريعة منارة العلم والايمان ، ولو أردت تعداد من لهم علي أياد بيضاء ، وفعال حسان ، لطال المقام وكثر الكلام .

فللجميع مني الشكر والدعاء ومن الله المثوبة وحسن الجزاء .

أسأل الله العلي العظيم ان يمن علينا في جميع اعمالنا بالنية الخالصة والوجهة الصادقة وان يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا فيكون حجة لنا لا علينا .

وأخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

تهجيد

مقاصد الشريعة

إن الله قد أرسل الرسل رحمة للعباد ورأفة بهم "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين" (١) فكانوا نبراساً ونوراً وهداية للعالمين ، مبشرين ومنذرين في آن واحد "وما نرسل المرسلين الا مبشرين ومنذرين" (٢) مبشرين من أمن بالله بالأمن والاستقرار والسكينة والهداية في الدنيا "الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون" (٣) وبمغفرة من الله ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم في الآخرة ، ومنذرين من أعرض عن منهج الله وألقى به خلف ظهره ، بسوء العاقبة والظنك في الدنيا "ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى ، قال رب لم حسرتني اعمى وقد كنت بصيراً ، قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى" (٤) وبنار حرها شديد وقعرها بعيد في الآخرة "ومن يعرض عن ذكر ربه يسلكه مذاباً صعداً" (٥) .

وأنزل الله عز وجل القرآن الكريم اساساً للهداية ومنبعاً للخير "لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه" (٦) ليكون نظاماً للحياة ودستوراً لها فجاء على أكمل وجه واروع بيان "ما فرطنا في الكتاب من شيء" (٧) جاء فيه الأمر بكل فضيلة والنهي عن كل رذيلة لتحقيق السعادة للسائرين تحت ظله والمهتدين بهداه .

ومن أجل حياة يحقق فيها الانسان امته واستقراره ، ويحقق فيها عبوديته لمولاه سبحانه وتعالى كانت الشرائع قائمة على حفظ مقاصدها في الخلق ، وهذه المقاصد لا تخرج عن ثلاثة اقسام :

أ) الضرورات (ب) الحاجيات (ج) التحسينات

أما الضرورات : فهي التي يتوقف عليها حياة الناس الدينية والدينية بحيث اذا فقدت اختلت الحياة في الدنيا وشاع الفساد وضاع النعيم الابدي وحل العقاب في الآخرة (٨) وهذه الضرورات ، نمسة وهي حفظ الدين والنسل والعقل والمال والنفس .

(١) سورة الانبياء/آية ١٠٧ .

(٢) سورة الكهف/آية ٥٦ .

(٣) سورة الانعام/آية ٨٢ .

(٤) سورة طه/آية ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦ .

(٥) سورة الجن/آية ١٧ .

(٦) سورة فصلت/آية ٤٢ .

(٧) سورة الانعام/آية ٣٨ .

(٨) د. وهبة الزحيلي/اموال الفقه الاسلامي/ج ٢/ص ١٠٢٠ .

وإنما سميت ضرورات "لأنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا لأنها الأعمدة الرئيسية التي بحفظها يقوم البناء ، وتصلح البشرية ويسعد الانسان ، ولأنها إذا فقدت أو فرط فيها كان فقدانها والتفريط فيها سبباً في خراب المجتمع وفساد البشرية وشقاوة الانسان(١) ومن هذا كان التفريط في هذه الضرورات موجباً للعقوبة في الشريعة من أجل حماية المجتمع وتحقيق أمنه واستقراره وتوفير السكنينة والاطمئنان والثقة فيه .

يقول الامام لغزالي (ان مقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن هذه الاصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الاصول فهو مفسدة ، ودفعها مصلحة .. وهذه الاصول الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات فهي اقوى المراتب في المصالح ... وتحريم تفويت هذه الاصول الخمسة والزجر عنها يستحيل ان لا تشتمل عليه ملة من الملل وشريعة من الشرائع التي اريد بها اصلاح الخلق ، ولذلك لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقه وشرب المسكر(٢) .

فالدين لا بد منه ولا غنى عنه ، لأن التدين امر مفطور عليه الانسان (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله)(٣) وذلك لان الانسان بلا دين يصبح كالريشة في مهب الريح ، تعبث به الالهواء ، وتأخذة حيثما اتجهت سهامها ، فلزم من ذلك ان يسلم للانسان دينه .

وأعداء الله لا يريدون لهذا الدين ان ينتشر ولا لهذا الحق ان يبزغ فجره ، ولكن الله متم نوره وحافظ دينه من أعدائه مهما خططوا من أجل القضاء عليه ، ومهما دبروا من مكائد وفتن لانه سبحانه اراد له ان يسود ولكلمته ان تعلق (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون)(٤) .

وعلى هذا فلا يحق لدولة تعتبر نفسها مسلمة في صف الدول الاسلامية ان تتخلى عن الحكم بمنهج الله او ان تسمح بحرية الكفر والالحاد باسم الحرية ، او باسم التسامح وما الى ذلك من الشعارات الزائفة ، ومن هنا كان المساس بامر الدين امراً مستنكراً في الشريعة ، روى ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال "من بدل دينه فاقتلوه"(٥) .

(١) د. ماجد ابو رخيصه/الاشربة واحكامها في الشريعة الاسلامية ٢ المسكرات والمخدرات /ص ٩.

(٢) الامام ابو حامد الغزالي/المستصفى من علم الاصول/ ج ١/ ص ٢٨٧-٢٨٨

(٣) سورة الروم/ آية ٢٠.

(٤) سورة التوبة/ آية ٣٣.

(٥) صحيح البخاري بشرح السندي (كتاب استتابة المرتدين وقتالهم) باب حكم المرتد والمرتدة /ج ١/ ص ١٩٦.

ومن اجل حفظ الدين قضى الشارع بقتل الكافر فقال جل ثناؤه "فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون" (١) وقضى بعقوبة المبتدع الداعي الى بدعته والفاسق على فسقه لان هذه الامور تفوت على الخلق دينهم ، بل ان الفتنة في الدين اعتبرها منهج الله أشد من القتل (والفتنة اشد من القتل)(٢) .

ولما كان الحق لا بد له من قوة تحميه فقد شرع الجهاد في سبيل الله لتحطيم كل صخرة وحاجز يقف في طريق هذا الدين ويحول دون وصوله للناس او التزامهم به . فبتشريع الجهاد تأمين لدعوة الحق الذي ارتضاه الله للبشرية ومساندة هذه الدعوة التحريرية الكبرى وتأمين المسلمين الذين اعتنقوا الاسلام وحمايتهم من أذى المشركين وانصاف للمظلوم من الظالم . ونشر للسلام والأمان في الأرض وتأمين كل ذي دين على دينه . وأما النفس الانسانية فهي كريمة عزيزة عند الله تبارك وتعالى ، ولعظم عزتها وكرامتها على الله حرم قتلها بغير الحق ، وأنزل اشد العقوبة بمن ارتكب ذلك قال تعالى "ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً" (٣) ، "ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها" (٤) وجعل الاعتداء على نفس الانسان اعتداء على الانسانية جمعاء "من قتل نفساً بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً" (٥) مما يبعث في قلوب البشر احترام الأرواح والانفس والبعد عن الاعتداء عليها .

وزيادة في الحرص على حياة هذه النفس فقد حرم الشارع الانتحار "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً" (٦) وجعل عقوبة من فعله نار جهنم خالداً فيها ، كما جعل القصاص جزاء عادلاً لمن اعتدى عليها وانتهك حرمة سلامتها ، ففيه تحيا النفس ، وفيه تطمئن القلوب (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء اليه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم . ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب) (٧) ووجه الحياة في القصاص تنبع من كونه كفاً للجنة عن الاعتداء ساعة الابتداء ، فالذي يوقن انه يدفع نفسه ثمناً لحياة من يقتل جدير به ان يفكر وان يتروى قبل ان يقدم على هذه الجريمة ، كما تنبع هذه الحياة من كونه شفاء لصدور اهل القتل من الاحقاد والرغبة في الشار .

(١) سورة التوبة/آية ١٢ .

(٢) سورة البقرة/آية ١٩١ .

(٣) سورة الاسراء/آية ٣٣ .

(٤) سورة النساء/آية ٩٣ .

(٥) سورة المائدة/آية ٣٢ .

(٦) سورة النساء/آية ٢٩ .

(٧) سورة البقرة/آية ١٧٨، ١٧٩ .

ومن أجل النفس وسلامتها اباحت لها الشريعة اكل الميتة وغيرها من المحرمات ما دام في ذلك نجاتها من الهلاك ، قل لا أجد فيما أوحى اليّ محرماً على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دماً مسفوحاً او لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم^(١)

وحفظ النسل ضرورة من الضرورات لأنه يعني المحافظة على النوع الانساني من الانقراض والفتناء فمن جلال هذا الدين وعظمتته ان حمى الطفولة ، واحاطها بحصن منيع هو حصن الأبوة والأمومة الحانية ، حيث نظم طريق الاتصال الجنسي بين الرجل والمرأة فأحل الزواج وبين حدوده ورسم طريقه ، وبذلك ينشأ الأبناء نشأة نظيفة طاهرة يكون فيها للولد حافظ يرعاه ويحميه ، يفرس فيه الخلق الكريم ومعاني الفضيلة ، وعند ذلك يصبح النشء دعامة وعماداً للأمة ، ودرعاً حصيناً للمجتمع .

ومن حرص الشريعة على حفظ النسل حرمت الاعتداء على الاعراض بالقذف وغيره مما يطمعن ويضر بها ، كفاحشة الزنا لأن شيوع الفاحشة وانتشارها لا يأتي بخير ، ولا ينشأ عنه غير جيل فقد حنان الامومة ورعاية الابوة ، فيكون عند ذلك نقمة على المجتمع ومن فيه ، وينتهي به المطاف الى ارتكاب الجريمة والارتواء في أحضانها ، فيصبح بذلك مجرماً لا يحلو له العيش الا في ظل المعصية ، وبذلك يهتز الأمن الداخلي في المجتمع ويهدد بنيانه وتخلخل اركانه ، ولهذا فقد قررت الشريعة عقوبة رادعة زاجرة لمن تسول له نفسه الانحراف في هذا الطريق غير السوي ، فجعلت الرجم حدا للزاني المحصن والجلد لغير المحصن .

وفي مناسبة عقوبة الرجم لجريمة الزنا من الشيب قيل "انه بهذه الفاحشة يهدم بيت الزوجية فهو يرجم بالحجارة ليعرف ان هذه الحجارة هي حجارة البيت الذي هدمه"^(٢) ، والبكر يكفيه الجلد مائة عقوبة مناسبة لجريمته ، كونه لم يدخل حصن الزوجية ، قال تعالى "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين"^(٣) .

قال ابن كثير معلقاً على ختم الآية بهذه الفاصلة : "هذا فيه تنكيل للزانيين اذا جلدوا بحضرة الناس فإن ذلك ابلغ في زجرهما وانجع في ردعهما ، فان في ذلك تقريعاً وتوبيخاً وفضيحة اذا كان الناس حضوراً"^(٤) .

(١)سورة الأنعام/آية ١٤٥

(٢) د. فضل حسن عباس /البلاغة فنونها وافنانها/ص ٢٨٦ .

(٣)سورة النور/آية ٢٤.

(٤) اسماجيل بن كثير / تاسير القرآن العظيم / ج ٢/ص ٢٦٢ .

وأما القاذف فعقوبته ان يجلد ثمانين جلدة ويصبح مردود الشهادة محكوماً عليه بالفسق ما لم يتب والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون^(١) وإنما كان هذا التشديد في العقوبة على القاذف لأجل حماية الاسرة وصيانة افرادها من القذح والفتن .

ولم يكتف بالمنهج بتحريم المعاصي والفواحش فحسب وإنما نادى في الوقت نفسه بتحريم كل ما يرغب في اتيانها او يهيئ الفرصة لها ، فعندما حرم الزنا حرم معه اسبابه ودواعيه ووسائله ، كالنظر المحرم ، فأمر المؤمنين والمؤمنات بغض البصر^(٢) قل للمؤمنين بغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون^(٣) . "وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها"^(٤) ، وحرم التبريج^(٥) والخضوع بالقول^(٦) فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى"^(٧) .

وأما المال : فهو مال الله في ايدي عباده ، استودعهم اياه ، وكان حفظه ضرورة من الضرورات لاهميتها ، لانه عصب الحياة وبانعدامه يصعب العيش ، فعناية به واهتماماً بشأنه قامت الشريعة بتنظيم طرق جمعه وبيان سبل انفاقه^(٨) وأحل الله البيع وحرم الربا^(٩) ومن أجل حمايته والحفاظ عليه حرمت الشريعة الاعتداء عليه بغير حق ، فحرمت اكل الاموال بالزور والباطل^(١٠) ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون^(١١) وهذا ما بينه وأكد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله^(١٢) فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا فليبلغ الشاهد الغائب^(١٣) .

ولما كانت النفس الانسانية تهوى المال بطبيعتها وتحبه حباً عاماً ، الامر الذي قد يزين لبعض من انحرفت، فطرتهم وسولت لهم انفسهم التسلط على أموال العباد بغير حق ، فقد فرض الشارع عقوبة رادعة على اولئك المعتدين بغير حق ولا سلطان مبین ، فقال جل ثناؤه والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم^(١٤) ولو لم يضع الشارع لهذه الفعلة الشائنة عقوبة لكانت الغلبة للقوي ، يأخذ ما يشاء من الأموال والبيوت والمساكن والأراضي وكان الجوع والجفاء والحرمان للضعيف .

(١)سورة النور/آية ٤.

(٢)سورة النور/ آية ٣٠-٢١

(٣)التبريج : يقال تبرجت المرأة اذا ظهرت زينتها ومعاسنها للاجانب : انظر : احمد بن محمد المقرئ/ المصباح المنير/ ج١/ ص ٥٤ .

(٤)سورة الأحزاب/آية ٢٢، ٢٣ .

(٥)سورة البقرة/آية ٢٧٥ .

(٦)سورة البقرة/آية ١٨٨ .

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي/كتاب القسامة (باب تغليظ الدماء والأعراض والأموال) ج ١١/ ص ١٧٠ .

(٨)سورة المائدة/آية ٢٨ .

**Social Security from the perspective
of
The Holy Koran**

Summary

Prepared by

Nayel Mamdouh Abu Zeid

Supervisor

Dr. Abd-Aljaleel Abd-Alraheem

The University of Jordan

Sharee'a College

Feb. 1991

Praise be to Allah, and peace upon his prophet Mohammad

Research on social security from the perspective of The Holy Koran is often perturbed with difficulties and obstacles. However, with God's help I could address it in a general introduction about the aims of Islamic Legislation (Sharee'a), and a set of five chapters followed by a conclusion.

In chapter one I consider the concept of social security in view of linguistics, terminology, and The Koran. I also address the Koranic approach to achieving safety and security for the individual from the following dimensions :

- The Divine protection for the human being against any aggression, and the ways and means of this protection.
- The Divine Liberation of the human mind from restrictions of intellectual captivity, and its protection against any harm. Man is warned not to pass judgement out of ignorance, Myth, blind imitation, or suspension. He is, further, guided to the commandments of Allah, to the secrets of Sharee'a, and is ordered to maintain his mind unharmed, unweakened.
- The Divine guidance of Man to the ways of gaining and maintaining economic security through legitimate earning, modesty in expenditure, and being away from hazardous practices on the economy.
- The Divine establishment of balance between the spiritual and material aspects of the human being, and giving each its due attention and care.

Chapter two discusses the koranic approach in ensuring security for the family considering the following :

- Marriage is perceived as an instinctive and social necessity through which

sexual desires could be fulfilled legally to ensure safety and security for the individuals and the society at large.

- Attention is given to maintaining ancestral roots, and ways are shown to achieve a stable and secure life.
- Care is also given to the family branches before inception, as well as through the different life phases, and even preparations are made for the life hereafter.
- Family disputes are handled through guidance to ways of solving them and even avoiding their causes.
- Polygamy and family security are addressed as polygamy is sometimes a necessity for security. It is not, as believed by some a disintegrating factor in the family but, often, an inevitable remedy.

In chapter three, I explain the Koranic approach in achieving social security by considering the following :

- The divine protection of faith and its influence on people's lives.
- The divine protection of worship, and the means of worship like prayers, alms , fasting, pilgrimage and so on, to ensure social security.
- The divine protection of social interaction by establishing the bases for correct and safe interaction in trade or otherwise.
- The divine protection of ethics by guiding, both the individuals and the society at large, to the ethics and principles that should be adopted and followed.
- The divine protection of the weak and the feeble by certain arrangements aiming at protecting this sect of the society which includes the poor, the needy, the orphans etc.